

၁၂၆

三

କାନ୍ତିର ପାଦମଣି ପାଦମଣି

፩፻፲፭ (፳፻፲፭) የሚሸጠውን ስራውን ተስተካክለ

• ፳፻፲፭ (፧፪፭) የኢትዮጵያ ትኩረት ማረጋገጫ

፳፻፲፭ ዓ.ም. ከፃና ተከታታይ ስራውን የሚያስተካክለ የሚከተሉት ደንብ ነው፡፡

۱۷۰

ይ.፲፻፲፭ ዓ.ም. በ፳፻፲፭ ዓ.ም. ከ፩፻፲፭ ዓ.ም. ስ.፲፻፲፭ ዓ.ም. ስ.፲፻፲፭ ዓ.ም.

፳፻፲፭ (፩፱) የፌዴራል ደንብ ማረጋገጫ በፌዴራል (፩፱) የፌዴራል ደንብ ማረጋገጫ

(- የፌዴራል (፮፻፷፭) በንግድ ስነዎች እና ማረጋገጫ

፳፻፲፭ ዓ.ም. ቀን ፩/፪/፧፻፲፭ ዓ.ም. ቀን ፪/፪/፧፻፲፭ ዓ.ም.

କେବେ ମୁଁ/ମୁଁର ହୁଏ ଥାଏ ଯାଏ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

۱۰۷

10

የጊዜ ማስታወሻ በሚገኘው የሚከተሉትን ደንብ መሆኑን የሚያሳይ

Digitized by srujanika@gmail.com

የኢትዮጵያ የሰውን ተስፋዎች እና ስራውን ተስፋዎች

ગંડાજ પ્રદેશ માટે સાચી જાહેરી

ਜੁਦੀ ਤੌਰ 'ਤੇ ਕਿਸੇ ਵੀ ਸੰਭਾਵ ਨਹੀਂ ਹੈ।

10

卷之三

Digitized by srujanika@gmail.com

卷之三

سچنگن

לְתִינְךָ נַעֲמָן

وإسقاط الحق الشخصي الأمر الذي تعتبره المحكمة من الأسباب المخففة للتقديرية وعملاً بأحكام المادة (٣/٩٩) عقوبات تخفيض العقوبة بحقه لتصحيح وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاثة سنوات وتسعة أشهر والرسوم محسوبة له مدة التوفيق.

و عملاً بأحكام المادة (٧٢) عقوبات تقرر المحكمة إدغام العقوبات المحكوم بها وتغفف العقوبة الأشد بحقه لتصحيح وضعه بالأشغال الشاقة مدة ثلاثة سنوات وتسعة أشهر والرسوم محسوبة له مدة التوفيق ومقدار الإدادة الحادة المضبوطة.

### وتلخص أسباب التغيف بما يلي:

- ١- أى الحكم المعين الصادر عن محكمة الموضوع في غير محله وإنما وقوعها وذلك لعدم وجود بيانات كافية للتهم والإدانة وكذلك فإن البيانات المعتمدة في الحكم المعين غير جازمة في ثبوت ارتكاب المعين للأفعال الجرمية المدعاة ضده.
- ٢- جانبت محكمة الجنایات الكبرى الصواب بإصدارها الحكم المعين في غير محله وغير معلل تعليلاً كافياً وسائغاً وغير متافق مع البيانات المتناقضة بعضها البعض المقدمة والمستعملة في هذه القضية.
- ٣- جانبت محكمة الجنایات الكبرى الصواب بمحاكمة المعين بجنائية الشروع بالقتل خلافاً لأحكام المادتين ٧٠ و ٣٢٦ عقوبيات والقول بأن نيته اتجهت إلى إزهاق روح المجنى عليه.
- ٤- جانبت محكمة الجنایات الكبرى الصواب باعتمادها أقوال المجنى عليه في الحكم المعين المتناقضية جوهرياً مع نفسها خلال مرافق التحقيق .
- ٥- جانبت محكمة الجنایات الكبرى الصواب باعتمادها شهادة الشاهد في الحكم المعين المتناقضية جوهرياً مع نفسها خلال مرافق التحقيق.
- ٦- جانبت محكمة الجنایات الكبرى الصواب باعتمادها على أقوال المجنى عليه وشهادته الشاهد في الحكم المعين المتناقضية جوهرياً مع نفسها خلال مرافق التحقيق.

- جانبت محكمة الجنائيات الكبرى الصواب بحكمها على المميز لأن الأحكام الجزائية تبنى على اليقين وليس على الشك والتخمين فلين اليقين في الحكم على المميز من وجود تناقض جوهري في الموضوع .

٨- جانبت محكمة الجنائيات الكبرى الصواب بحكمها على المميز باعتمادها على أقوال المميز التي تتناقض مع الواقع والبيئة المقدمة على ضوء ما ذكر من تناقض أعلاه .

٩- جانبت محكمة الجنائيات الكبرى الصواب بحكمها على المميز بالرغم من أنها لم تبحث بأية بينة قد تدين غيره من المتهمين .

١٠- جانبت محكمة الجنائيات الكبرى الصواب بحكمها على المميز بالرغم من أن التباهي العاملة لم تقدم ما يربط المميز بالموس المضبوط بحوزته .

١١- جانبت محكمة الجنائيات الكبرى الصواب بحكمها بالاتفاق عن بيات الدافع رغم أنها جاءت متعلقة بواقعة جوهرية في التجريم الذي ذهب إليه بحق المميز .

١٢- إن المميز شباب في مقابل العمر ومقابل على الزواج وأنه المعجل الوحيد لأهله ولن السجن يدمر مستقبله وإنه لا علاقة له بالجرائم المسند إليه .

لهذه الأسباب يطلب وكيل المميز قبول التعذير شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

بيان رقم ٤٠٩/٣ بتاريخ ٢٠٠٩ قدم مساعد رئيس التباهي العامة مطالعة خطيبة طلب في نهائتها

قبول التعذير شكلاً ورده موضوعاً وتأييد القرار المميز .

**دلا**

لـجنائية الشروع بالقتل بالاشتراك خلافاً للمواد ٣٦٦ و ٧٠ و ٧٦ عقوبات .  
أحالت إلى تلك المحكمة المتهم :  
محاكمته بالتهمتين التاليتين :

١- جنائية الشروع بالقتل بالاشتراك خلافاً للمواد ٣٦٦ و ٧٠ و ٧٦ عقوبات .  
٢- جنحة حمل وحيازة أداة حادة خلافاً للمادة ١٥٥ عقوبات .

وتنحصر وقائع هذه الدعوى كما وردت ببيان النيابة انه وبعد الالقاء  
الحادية عشرة والنصف من مساء يوم ٢٠٠٧/٨ واثاء سير المجنى عليه  
في الشارع باتجاه منزله توقف بجانبه باص كان في داخله المتهم  
ويوصي التحقيق لمعرفتهم وقال له المتهم ليس يتطلع وقام الشخص الآخر بدفشه عندها  
اخراج المتهم فهد موسى كان بحوزته وقام بطبع المجنى عليه في صدره بقوه قاصداً  
قتله حيث سقط المتهم على الأرض ولاذ المتهمون بالفرار وإن الإصابة شكلت خلورة  
على حياته وألقى القبض على المتهم وضبط بحوزته موس قرن عزال عليه أثار دماء  
وتدين بنتيجة الفحص المخبرى بأن الدم يعود للمجنى عليه.

باشرت محكمة الجنابات الكبرى نظر الدعوى وبعد الاستئناف إلى أدائها وبنطاقها

توصلت إلى اعتقال الواقعية الجرمية التالية :

انه وبتاريخ ٢٠٠٧/٨ وبعد الساعة الحادية عشرة ليلاً وأثناء سير المجنى  
عليه بشارع اميمية في مدينة الزرقاء لوحده متوجهًا إلى منزله تفاجأ بباص في داخله  
ثلاثة أشخاص من بينهم المتهم ولم يتمكن التحقيق لمعرفة الآخرين حيث توقيف  
الباص بجانبه وإلزام المتهم فيه يستفسر من المجنى عليه عن سبب نظره إليه فتفى أن يكون  
قد نظر إلى المتهم عندها نزل المتهم من الباص كما نزل شخص آخر حيث قام  
الأخير بدفع المجنى عليه ثم قام المتهم بإخراج موس كان بحوزته وطعن به المجنى  
عليه بقوه يقصد قتله في منطقة الصدر وعند مرور الشاهد شاهد المجنى  
بسفل المجنى عليه إلى المستشفى حيث احتصل على تقرير طبى يفيد بتعرضه للطعن  
على الأرض وفادة الوسيع وشاهد المتهم والشخص الآخر يركبان الباص وقام  
بالصدر ونفذ إلى التجويف الصدرى حيث أجريت له عملية درنقة وقد شكلت الإصابة  
خطورة على حياته وقد ألقى القبض على المتهم فهو وبحوزته الموس الذي استخدمه  
بارتكاب جريمته وتبين بالفحص المخبرى بأن السدم الموجود على الموس يعود  
المجنى عليه.

وبتاريخ ٣١/٨/٢٠٠٧ أصدرت محكمة الجنابات الكبرى حكمًا ببرقم ٢٠٠٧/٦٢٣

بمثابة الوجاهي قضت فيه ما يلى:

କାନ୍ତିର ପଦମାଲା  
ଶରୀରର ପଦମାଲା  
ପଦମାଲା  
ପଦମାଲା

॥३८॥ ६ ॥३९॥

“**କାନ୍ତିର ପାଦରେ ମୁହଁରାର ପାଦରେ**”  
—**କାନ୍ତିର ପାଦରେ ମୁହଁରାର ପାଦରେ**

କବିତା ପ୍ରକାଶନ କମିଶନ .

“**କୁଣ୍ଡଳ ପାତାର ମହିଳା**” ଏହାର ପରିଚୟ ଦେଖନ୍ତୁ ଆଜିର କଥା ହେଉଛି ।

କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର

ପ୍ରାଚୀନ ଲକ୍ଷ୍ମୀ : ଶରୀର କାହିଁରେ ଦେଖିଲା ?

— ፳፻፲፭ ዓ.ም. በ፳፻፲፭ ዓ.ም. ከፃፈ ስራ የፃፈ ስራ የፃፈ ስራ የፃፈ ስራ

፳፻፯፭ ዓ.ም. በ፲፻፬፭ ዓ.ም. ተስፋዎች ስርጓሜ እንደሆነ ተስፋዎች ስርጓሜ እንደሆነ

٦٣١ / ٦٣٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحُكْمُ لِلَّهِ

الْحُكْمُ لِلَّهِ

الْحُكْمُ لِلَّهِ

الْحُكْمُ لِلَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١٤٢٩ هـ ٢٠٢٣ م ٧١ / ٦٠٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١٤٢٩ هـ ٢٠٢٣ م ٧١ / ٦٠٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١٤٢٩ هـ ٢٠٢٣ م ٧١ / ٦٠٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١٤٢٩ هـ ٢٠٢٣ م ٧١ / ٦٠٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١٤٢٩ هـ ٢٠٢٣ م ٧١ / ٦٠٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١٤٢٩ هـ ٢٠٢٣ م ٧١ / ٦٠٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١٤٢٩ هـ ٢٠٢٣ م ٧١ / ٦٠٠ م